



## تأشيرات الشريك (الزوج أو الشريك بالمساكنة)

تجيب صفحة المعلومات هذه على أسئلة حول مراجعة محكمة الاستئناف الإدارية (AAT) لقرار وزارة الشؤون الداخلية (الوزارة) برفض منح تأشيرة الشريك.

### ماذا يتعين على محكمة الاستئناف الإدارية أن تقرّر؟

تحتاج محكمة الاستئناف الإدارية إلى أن تقرر ما إذا كنت في علاقة زوجية (متزوج من) كفيل طلبك بموجب أحكام قانون الهجرة.

بموجب هذه الأحكام، يجب أن تكون محكمة الاستئناف الإدارية مقتنعة بما يلي:

- وجود التزام متبادل بحياة مشتركة معًا بمعزل عن أي شخص آخر
- العلاقة حقيقية ومستمرة
- أنكما تعيشان معًا، أو أنكما لا تعيشان منفصلين وكل على حدة بشكل دائم، و
- أن زواجكما قانوني وفقًا لقانون الهجرة لعام 1958 أو عدم وجود صلة قرابة بينك وبين شريكك بالمساكنة.

ستأخذ محكمة الاستئناف الإدارية في الاعتبار جميع ظروف العلاقة، وبالأخص:

- الجوانب المالية للعلاقة
- طبيعة الأسرة
- الجوانب الاجتماعية للعلاقة
- طبيعة التزام كل منكما تجاه الآخر.

### ما هي المعلومات التي يمكنني تقديمها لمحكمة الاستئناف الإدارية لدعم مراجعة طلبتي؟

يمكنك تزويدنا بأي معلومات تدعم قضيتك. تتضمن الأمثلة عن المعلومات الأكثر فائدة التي يمكن أن تقدمها لنا ما يلي:

- إفادة موقّعة من جانبك حول ظروفك
- إثبات وجود ترتيبات مالية مشتركة، مثل البيانات المصرفية وتفاصيل العقارات والوصايا والقروض والفواتير وسندات التقاعد
- الترتيبات المنزلية، مثل ترتيبات العيش وتوزيع الأعمال المنزلية
- جدول زمني للأحداث الهامة التي مرّت بها العلاقة
- أدلّة على الأحداث الهامة، مثل صور حفل الخطوبة وحفل الزفاف وشهر العسل وما إلى ذلك (يُرجى تقديم ما لا يزيد على 20 صورة مطبوعة، مع شرح وأسماء الأشخاص الذين يظهرون فيها)
- أدلّة على أحداث هامة أخرى، مثل بطاقات/تفاصيل الرحلات وإيصالات تثبت السفر معًا
- دليل على وجود اتصال مستمر خلال فترة العلاقة، مثل رسائل البريد الإلكتروني والمكالمات الهاتفية والرسائل وسجل الدردشة ومكالمات الفيديو (يُرجى تقديم ما لا يزيد على 50 صفحة)
- شهادات ميلاد مصدقة وإثبات المسؤولية المشتركة عن أي أطفال نتجوا عن هذه العلاقة
- أدلّة على الظهور في المجتمع كزوجين، مثل الدعوات المشتركة إلى الأنشطة الاجتماعية أو صور لكما في مناسبات اجتماعية
- معلومات من أشخاص آخرين يمكنهم تأكيد العلاقة
- أدلّة تفسر سبب عدم صحة معلومات محددة في قرار الوزارة.

## ما هي الفترة الزمنية التي يجب أن تشملها المعلومات؟

يجب أن تنتظر محكمة الاستئناف الإدارية في ظروف علاقتك في الوقت الذي قدمت فيه طلب التأشيرة، وفي وقت اتخاذ قرارها.

إذا كنت في علاقة مساكنة، يجب أن تقدم لنا دليلاً يثبت إما:

- أن العلاقة كانت قائمة قبل 12 شهرًا على الأقل من تقديم طلب التأشيرة
- أن العلاقة مسجلة، أو
- أنك لم تكن على علاقة مساكنة لمدة 12 شهرًا قبل تاريخ تقديم طلب التأشيرة، ولكن هناك أسبابًا مقنعة وإنسانية لمنح التأشيرة.

## ماذا لو قمت بتسجيل زواج أثناء نظر محكمة الاستئناف الإدارية في الطلب؟

يجب عليك إخبارنا في أقرب وقت ممكن وتقديم نسخة من عقد الزواج.

## ماذا انتهت العلاقة؟

قد يكون لا زال بإمكانك الحصول على تأشيرة شريك في الحالات التالية:

- إذا كان لديك أطفال من العلاقة أو لديك التزامات قانونية تجاه أطفال ولدوا نتيجة العلاقة
- إذا تعرضت للعنف الأسري أثناء العلاقة
- إذا توفي شريكك الذي كفلك.

إذا كانت علاقتك بالشريك الذي كفل طلبك قد انتهت، يجب عليك إخبارنا في أقرب وقت ممكن. يجب عليك أيضًا إخبارنا إذا كنت تنوي الاعتماد على أي من الاستثناءات المذكورة أعلاه.

## متى يجب أن أقدم معلوماتي إلى محكمة الاستئناف الإدارية؟

يجب عليك تزويدنا بالمعلومات في أقرب وقت ممكن. إذا اقتنعت محكمة الاستئناف الإدارية بالمعلومات التي قدمتها لنا، فقد يكون من الممكن اتخاذ قرار إيجابي دون الحاجة إلى عقد جلسة استماع، مما يعني أنه قد يكون بإمكانك الحصول على نتيجة طلبك في وقت أقرب.

## الإدلاء بشهادة في جلسة استماع

إذا طلب منك حضور جلسة استماع سوف يسألك أحد أعضاء محكمة الاستئناف الإدارية عن طلبك ويأخذ في الاعتبار جميع المعلومات التي تقدمها. بشكل عام، سيتضمن ذلك المستندات التي قدمتها لنا حول قضيتك. يجب أن تقدم لنا أي معلومات قبل جلسة الاستماع بسبعة أيام كحد أقصى، أو إذا طلبنا منك تقديم أي معلومات قبل ذلك، يجب أن تقدمها بحلول التاريخ الذي نحدده لك.

تُعتبر أي معلومات تقدمها إلى عضو محكمة الاستئناف الإدارية أدلة مهمة. وقد يساعدك تحضير هذه الأدلة قبل جلسة الاستماع بوقت طويل على عرض قضيتك ومساعدة عضو محكمة الاستئناف الإدارية في اتخاذ قرار.

## تواصل معنا إذا كان لديك أي أسئلة

- هاتف: 1800 228 333
- بريد إلكتروني: [mrdivision@aat.gov.au](mailto:mrdivision@aat.gov.au)
- [www.aat.gov.au](http://www.aat.gov.au)
- الخدمة الوطنية لترحيل الاتصالات للأشخاص الذين يعانون من ضعف السمع أو البصر (National Relay Service) [www.relayservice.gov.au](http://www.relayservice.gov.au)
- خدمة الترجمة التحريرية والشفهية (TIS): 131 450

عندما تشير صفحة المعلومات هذه إليك بـ "أنت"، فهذا يعني مقدم الطلب، وتتضمن الشخص الذي ينوب عنه أو ممثله أو الشخص الداعم له.  
عندما تشير إلينا "نحن" فالمقصود هو محكمة الاستئناف الإدارية (AAT).

توفر صفحة المعلومات هذه معلومات عامة فقط، وهي ليست نصيحة قانونية حول قضيتك. إذا كان لديك سؤال حول القانون أو كيفية تطبيقه على قضيتك، فعليك طلب المشورة القانونية.